



قانون رقم (24) لسنة 2013 م

بتعديل القانون رقم (19) لسنة 2013م

في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة

بعد الإطلاع:

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس / 2011 م وتعديلاته .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن اعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن .
- وعلى القانون رقم (7) لسنة 2013م في شأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2013م وتعديله.
- وعلى القانون رقم (19) لسنة 2013م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة .
- وعلى القانون رقم (20) لسنة 2013م بإنشاء هيئة الرقابة الإدارية .
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثامن والعشرون بعد المائة المنعقد بتاريخ 22 / 09 / 2013 م .

أصدر القانون الآتي :

المادة الأولى

يعدل نص المادة الرابعة والعشرون من القانون رقم (19) لسنة 2013م في شأن إعادة تنظيم ديوان المحاسبة المشار إليه وذلك على النحو الآتي :

تخضع لرقابة الديوان المسبقة على التعاقد عقود التوريد والمقاولات و الإلتزام وغيرها من العقود التي تكون الحكومة ومصالحها والهيئات والمؤسسات الخاضعة لرقابة الديوان طرفاً فيها ويكون من شأنها أن تترتب حقوقاً أو التزامات مالية تزيد قيمة كل منها عن (5,000,000)

